بحث محكم | قسم الدراسات الدينية | 01 فبراير 2021

فهم تأويلي لمسألة «تعدد الزوجات» في النص القرآني

حمزة البحيصي
باحث فلسطيني

مؤمنون بلا حدود
Mominoun Without Borders
للدراسات والأبحاث www.mominoun.com

جميع الحقوق محفوظة © 2021
All rights reserved © 2021

ملخص:

سوف يتناول بحثنا هذا مسألة «تعدد الزوجات» من وجهات نظر دينية مختلفة، اعتماداً على منهج التجديد المسمى بـ «القراءة السياقية» للنصوص، والذي يعتبر تطويراً لمناهج علم أصول الفقه. كما سأقدم قراءة للنص القرآني الذي وردت فيه إشارات إلى قضية «تعدد الزوجات»، باعتبار أنه نص يحتمل التأويل لأسباب لغوية واجتماعية وجنسانية، حيث تلعب اللغة العربية دوراً في قراءة النص بأوجه متعددة عبر اللسانيات الحديثة التي ظهرت في القرن التاسع عشر، بينما تتناول حوادث التاريخ مسألة التعدد من جوانب سيكولوجية مختلفة. لذلك سوف يجيب هذا البحث عن ثلاثة أسئلة:

- كيف نفهم القراءة التاريخية الشرعية التي سمحت بتعدد الزوجات مستندة على آية واحدة؟
- هل ينسجم تعدد الزوجات مع العدالة الاجتماعية في الإسلام؟
- هل يمكن فهم الزواج وقضية التعدد، انطلاقا من فهم معنى «السكن» في القرآن؟

المقدمة

تعدّ قضية تعدد الزوجات من القضايا الأكثر جدلا في العالم العربي والإسلامي، رغم وجود آيات قرآنية واضحة خاصة بتلك المسألة. والسبب الذي يجعل تلك القضية مهمة من ناحية أنثروبولوجية هو أنها متصلة بأهم علاقة بين الكائنات الحية العاقلة، وهي علاقة الرجل «الذكر» والمرأة «الأنثى». ولعل اهتمامنا بذكر جنسي «الذكورة» لدى الرجل و«الأنوثة» لدى المرأة يكون مهمّاً من ناحية سوسيولوجية، باعتبار أن الآيات القرآنية الخاصة ببيئة الزواج بين الذكر والأنثى ترسخ لقواعد نفسية أخلاقية في صلب الجنس البشري، إذ يحدد النص الشرعي المعايير التي تضبط أهم علاقة اجتماعية خالدة على وجه الأرض.

كما أن تعدد الزوجات موضوع يتصل بالقضايا اليومية الاجتماعية والجنسانية التي تربط الناس مع بعضهم، ويشغل الزواج تفكير أهم الفئات والطبقات في المجتمع بشكل دوري.

لقد دفع التطور الإنساني في ظل العولمة والانفتاح الثقافي العربي والإسلامي على الآخر الخارجي -بالمعنى الديني والعلمي- إلى حالة تمرد اجتماعي على كثير من القواعد الدينية في مسألة تعدد الزوجات، وذلك لأسباب تخص الجهل بالدين أولاً، والولع بتقليد الآخر الأجنبي ثانياً، ودوافع شهوانية منزوعة من القيم الأخلاقية التي تضبط علاقة الرجل بالمرأة. نقول «دوافع شهوانية» ولا نقول «بواعث شهوانية»؛ لأن الدوافع تحمل فعل التعدد من موطن الغرائز، وهي وجدانية، وغالباً لا يمكن تبريرها، لكن البواعث عقلانية وعاطفية وتنسجم مع بيئة الزواج كما حددها النص القرآني. الواضح في المجتمعات التقليدية العربية والإسلامية، أن الدوافع الفردية الذكورية والأنثوية أصبحت مفروضة على المجتمع لأسباب تخص ثقافة المدرسة الدينية الشعبية المحمولة بكثير من السطحية والأخطار على أهم مكون اجتماعي في الإسلام، وهو الأسرة.

في عالم اليوم الموصوف بالحرية المصطنعة، عمدت كثير من المؤسسات المؤيدة لحقوق المرأة إلى رفض واستنكار مسألة «تعدد الزوجات» لذات الاعتبارات الثقافية الدينية الشعبية. بالإضافة إلى التسويق لخطاب إنساني خاص، وهو خطاب على حق في مجمله؛ لأنه يتعلق بالاضطهاد والعنف ضد المرأة. وبالتزامن مع الطفرة في خطاب التحدي الذكوري والأنثوي في بيئة الزواج والسجال حول تحمّل وتقاسم أعباء الأسرة، ظلت الآراء العلمية الفقهية بخصوص تعدد الزوجات راكدة، معتمدة على القواعد الدينية الثابتة، دون أي مسعى نحو تطوير القوانين الشرعية الاجتماعية الضابطة لتلك العلاقات. فقد تعامل القضاة والشيوخ وكل العاملين والمهتمين بالقضايا الشرعية باستهتار وتقليد ديني شديدين في المسائل الأسرية،

باعتبار أنها مسألة شرعية ورد فيها نص قرآني صريح، من غير الالتفات إلى أي اجتهادات قد تسهم بشكل شرعي في تطوير القوانين.

رأي الفقهاء الأوائل في «تعدد الزوجات»

انقسمت وجهات النظر في مسألة «تعدد الزوجات» إلى رؤى تقليدية تعتمد على تفسير الفقهاء قديماً، ورؤى تنويرية تعتمد على تأويلات المجتهدين والباحثين المجددين. عموماً، اعتمد كلا الفريقين على آيتين مركزيتين تخصان مسألة التعدد. فالآيتان {3 -129} من سورة النساء أبرز ما ورد في القرآن حول هذه القضية التي تجتمع فيها عوامل دينية واجتماعية ونفسية واقتصادية، ما يجعلها أهم بيئة مشتركة للفرد في التاريخ الإنساني.

الأولى: {النساء: 3} «وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى، فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا».

لا بد من الوقوف أمام حقيقة اجتماعية تاريخية يبنى عليها الرأي التأويلي في مسألة التعدد، وهي أن علاقات الرجال بالنساء في عصر الجاهلية وكيفية تنظيمها، تختلف تماماً عن عصر ما بعد الإسلام. فالآية تشير في زمانها بشكل صريح إلى حدوث تغيير في علاقة الرجل بالمرأة وطريقة ضبط تلك العلاقة؛ يعني أن العلاقة كانت في مسار خارج عن نطاق الدين، ثم أصبحت في إطاره. الذي حدث هو أن الآية استبدلت «سلطة» الرجل بـ «رعاية» الرجل، فقدمت الذكورة على أنها الاحتواء والحماية، وليس الاستقواء والتسلط، تماماً كما قدمت المرأة على أنها المخلوق الإنساني الطيب الأثر الذي ينتظر استحقاق تلك الرعاية وفق أسس العدل الإلهي الذي يعترف الإله نفسه أنه غير متحقق بشكله المطلق في الأرض.

الذي كان عليه الرجل قبل الإسلام، أنه كان يتزوج بلا ضوابط أخلاقية نفسية واجتماعية. على إثر ذلك كانت المرأة قبل الإسلام في وضع نفسي واجتماعي غير صحي، وهو ما دلّت عليه الآية في التعبير عن أهمية التنظيم والرعاية في العلاقات في قوله: «وإن خفتم»؛ لأن تنظيمها يخضع لشروط، أبرزها العدل، وذلك لا يعني أن القيم الأخرى مستثناة، لأن العدل يشتمل على المساواة والاحترام والصدق والمودة.

إن الإقرار الإلهي في الآية بأفضلية المرأة الواحدة - لأسباب تخص الخوف من الظلم - هو تمثيل لأصالة الأسرة وقيمتها في الإسلام؛ لأنها تقوم على شرط العدل من أجل الحماية والتأكيد على أهمية الرعاية وعدم الانتقاص من الحقوق.

قال الرازي في تفسيره: «إن قوله «مثنى وثلاث ورباع» اجتمع فيها أمران؛ وهما: «العدل والوصف»، ودليل ذلك قوله في وصف الملائكة: «أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع. وأضاف «لا يُراد بقوله مثنى ثنتين، بل ثنتين ثنتين، فإذا قلت: جاءني اثنان أو ثلاثة كان غرضك الإخبار عن مجيء هذا العدد فقط، أما إذا قلت: جاءني القوم أفاد أن ترتيب مجيئهم وقع اثنين اثنين، فثبت أنه حصل في هذه الألفاظ نوعان من العدد، فوجب أن يمنع من الصرف؛ وذلك لأنه إذا اجتمع في الاسم سببان أوجب ذلك منع الصرف».[1]

كما قال الضحاك والحسن وغيرهما «إن الآية ناسخة لما كان في الجاهلية وفي أول الإسلام، من أن للرجل أن يتزوج من الحرائر ما شاء، فقَصَرَتهن الآية على أربع».[2]

أتفق مع هذا الرأي؛ لأن الآية تدل على تغيير وضع فاحش غير منضبط من الناحية الأخلاقية -أي شهواني- في زمن الجاهلية، إلى وضع آخر في عصر الإسلام، يرى في المرأة خصالاً نفسية وكياناً اجتماعياً أبعد من التصور الجسدي الجنسي أو العاطفي الخالي من أية أفكار اجتماعية عن بيئة الزواج التي هي منظومة أسرية بالدرجة الأولى. كما أن الآية لم تقتصر على تحديد عدد النساء، بل جمعت بين نيّة التعدد وأهم مسؤولية للرجل في علاقته بالمرأة، وهي «العدل» مع نفي إمكانية تحققه. لذلك، فإن الزمن الراهن يحملنا على دراسة إمكانية التعدد في إطار العدل وإمكانية تطبيقه في زمن يواجه فيه الإنسان انشغالات طارئة وقيود في العوالم النفعية والاستهلاك، وليس القدرة في التعدد بناءً على الرغبة؛ لأن هذا الأمر قد يتوفر في العالم المادي.

بالإضافة إلى ما سبق، ورد حديث آخر يشير إلى علاقة الآية المذكورة بما كان شائعاً في العلاقات بين الرجال والنساء قبل الإسلام، حيث أخرج مالك في موطئة، والنسائي والدارقطني في سننهما، أن النبي قال لغيلان بن سلمة الثقفي، وقد أسلم وتحته عشرُ نسوة: «اختر منهن أربعاً، وفارق سائرهن».[3]

وفي كتاب أبي داود: عن الحارث بن قيس قال: أسلمت وعندي ثمان نسوة، فذكرت ذلك للنبي، فقال: «اختر منهن أربعاً».[4] لم يكن نزول الآية يهدف إلى تقنين عدد النساء فحسب، بل صناعة دينية غرضها

---

1 فخر الدين الرازي، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، الجزء التاسع، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1981) ص179

2 محمد الشوكاني، فتح القدير، الجزء الرابع، (بيروت، دار المعرفة، الطبعة الرابعة، 2007) ص268

انظر مرجع آخر: أبي عبد الله القرطبي، تحقيق عبد الله التركي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء السادس، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2006) ص24

3 أبي عبد الله القرطبي، تحقيق عبد الله التركي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء السادس، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2006) ص33. انظر مرجع آخر: ابن كثير الدمشقي، تحقيق سامي السلامة، تفسير القرآن العظيم، المجلد الثاني، (الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 1999) ص210

4 أبو عبد الله القرطبي، تحقيق عبد الله التركي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء السادس، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2006) ص ص33-34

إعادة التوازن والضبط لحالة اجتماعية مستهجنة، وهي صناعة تشيد بتحقيق العدل، وتدفع باتجاه الخشية من الظلم في المعاملة اليومية، وذلك اعترافاً بالحقوق الأسرية الاجتماعية أولاً، ثم نزولاً عند حاجة كل امرأة في المعاشرة الزوجية. سوف نلاحظ أن العلماء اختلفوا في تفسير كلمة «خفتم» في الآية، فقالوا «إنها من الأضداد؛ فقد يكون المُخَوف منه معلوم الوقوع، وقد يكون مظنوناً، ولذلك قال أبو عبيدة: «خفتم» بمعنى: أيقنتم. وقال آخرون: «خفتم»: بمعنى ظننتم.[5]

الثانية: {النساء: 129} «ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم، فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفوراً رحيماً».

قال القرطبي في تفسيره: «أخبر الله تعالى بنفي الاستطاعة في العدل بين النساء، وذلك في ميل الطبع بالمحبة والجماع والحظ من القلب. فوصف الله تعالى حالة البشر، وأنهم بحكم الخِلقة لا يملكون ميل قلوبهم إلى بعض دون بعض».[6] يعتبر كلام القرطبي عاماً في سياقه؛ لأن العدل في المعاملة يختلف عن العدل العاطفة، إذ بإمكان الرجل أن يُظهر عدلاً في معاملته الخارجية؛ لأن ذلك من خصوصية السلوك الإنساني القويم، لكنه لن يستطيع إظهار دوافعه الوجدانية على نحو دقيق. هكذا ندرك أن العدل الظاهري يخص الحركة الخارجية ومنها الإشارة ونحوها، لكن العدل الباطني، يخص الإحساس الصادق في المسؤولية الاجتماعية والأخلاقية أمام الله وليس أمام الزوجة بالدرجة الأولى.

في هذا السياق، أورد فخر الدين الرازي في تفسيره قائلاً: «لن تقدروا على التسوية بينهن في ميل الطباع. وإذا لم تقدروا عليه لم تكونوا مكلفين به. قالت المعتزلة: فهذا يدل على أن تكليف ما لا يطاق غير واقع ولا جائز الوقوع».[7]

لقد نفى الله قدرة الإنسان على العدل، حتى مع وجود الحرص لقوله في الآية: «ولو حرصتم»، وفي ذلك إدراك إلهي لسبيل الإنسان وقواه المحدودة وفق ظروفه العملية التي تتمثل في الإعداد والاستجابة من خلال تقديره لمسار وظروف فعله في علاقاته. كما نلاحظ أن الآية ورد فيها حرف النفي «لن» مع كلمة «الاستطاعة» كفعل له حركة نفسية تكمن في القوة الجسدية والنفسية في قوله: «ولن تستطيعوا أن تعدلوا» لأن الله ينفي وقوع الفعل الجسدي والنفسي «أي إمكانية العدل» في الإنسان، وهو أعلم بقدرة خلقه. و«لن» هي حرف نصب ينصب المضارع بعده، ويفيد نفيه في المستقبل.[8] أيضاً لأن الاستطاعة عملية نابضة فيها

5 المرجع السابق، ص24

6 المرجع السابق، ص167

7 فخر الدين الرازي، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، الجزء الحادي عشر، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1981) ص68

8 عزيزة فوال بابستي، المعجم المفصل في النحو العربي، ج2، ط1 (بيروت: دار الكتب العلمية، 1992) ص889

ممارسة معززة بالهمَّة والتوفيق الإلهي، فالاستطاعة الحقيقية كما يقول الجرجاني: «هي القدرة التامة التي يجب عندها صدور الفعل، فهي لا تكون إلا مقارنة للفعل».[9] لذلك، فإن ارتباط كلمة «الاستطاعة» بالعدل دليل على نسبية قدرة الإنسان وحيداً في إعطاء الحقوق إنصافاً.

عموماً، يؤكد تعريف الجرجاني بأن الاستطاعة مسألة تقدير تتعلق بالطاعة الواجبة التي تتعارض مع الشرع أو التخيير المحبب أو القياس الإنساني للأشياء. لذلك، نحن نختلف مع القرطبي في قوله إن «الاستطاعة من شروط الفعل دون الإرادة»[10]؛ لأن الاستطاعة ليس فيها إكراه، والإرادة محفز شرعي لا بد منه في موضع العلاقة الأسرية؛ لأنه مرتبط بالمسؤولية، والمسؤولية تتطلب عزيمة وإرادة. تقع الاستطاعة في موضع الميراث المادي أولاً، ثم المعنوي بدرجة قليلة، باعتبار أنها تخص السبيل والوسيلة، وهذا ما يدل عليه قوله تعالى في الآية 97 من سورة آل عمران: «ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً». من المهم الإشارة إلى أن مفهوم العدل ارتبط بأهم علاقة إنسانية في التاريخ وأول بيئة مشتركة للإنسان، وهي بيئة الزواج، بالتالي فإن أي تعبير ذكوري أو أنثوي في هذه البيئة مرجعه إلى بيئة آدم وحواء الأولى التي تسببت لهما بالظلم بعد أن خاطبهما الله بصيغة «النهي والتحذير»، وقد كان ذلك في مسألة اقتصادية بحته لها علاقة بشهوة الغذاء في قوله تعالى في الآية 35 من سورة البقرة «ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين». هكذا، فإن شهوة الغذاء مثل باقي الشهوات، كالشهوة الجنسية مثلاً، لكن المعيار الإلهي الذي يعبر عنه النص القرآني يستعرض مفاتيح الإنسان ذات القيمة الأخلاقية لضبط منبع الشهوات والغرائز من خلال التأكيد على أسبقية وأهمية التكوين الاستعداد الاجتماعي في قضية الرعاية التي تنتج العدل في العلاقة الزوجية؛ وذلك يتطلب تأهيلاً نفسياً وسلوكياً ودينياً... إلخ.

نلاحظ من خلال الآية أن آدم وحواء وافقا على الانجرار إلى لغة الإغواء النفسية. بالتالي، خضعوا ضمنياً للأوامر الإلهية في مصادر التشريع من حيث ما يجب أن يأخذوه أو ينتهوا عنه. بالمجمل، كان النهي والتحذير عن الاقتراب من الشجرة متصلاً بفكرة الوسوسة وظلم النفس، حين تقع بعدها المحاسبة على الظلم، مع إتاحة التوبة وفق شروط كأساس لإنهاء ظلم النفس الذي يعتبر أخطر ظلم.

لقد ظلت المناكفة بين الذكورة والأنوثة قائمة على فكرة المسؤولية المشتركة بين الزوجين، وما تلي ذلك أو بني عليه من تقسيم في «الحقوق والواجبات»؛ لأن الحقوق متصلة بالعدل، في حين أن الواجبات متصلة بالظلم. حين تزيد واجبات الإنسان أو يستثقلها يلجأ للحقوق، ويطالب بها كمنطق للعدل. بالتالي تصبح

9 العلامة علي بن محمد الجرجاني، تحقيق ودراسة محمد صديق المنشاوي، معجم التعريفات، (القاهرة، دار الفضيلة، الطبعة الأولى 1253 هجرية) ص19

10 أبو عبد الله القرطبي، تحقيق عبد الله التركي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء الحادي عشر، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2006) ص198

الواجبات خاضعة لمظلومية نفسية واجتماعية إذا لم تلبّ الحقوق. كما أن «إنكار الحقوق» بالضرورة يعتبر «إنكاراً للواجبات»، ومن هنا تبلور الخطاب الأنثوي بخصوص فكرة المساواة بين الجنسين؛ لأن أصله هو العدل والمسؤولية في الحقوق والواجبات. إن منطلقات المسؤولية أو أية نزعة دفاعية أو استعلائية ليست خاصة بالجنس «أي الذكر أو الأنثى»، بل بالسلوك/الفعل «أي التفاعل وكيفية التصرف» لتحقيق العدل كما تشير الآيات القرآنية، والسلوك له علاقة بالواجبات «الأمر والنهي» أو ما يجب القيام به وما يجب تجنبه، بالاستناد إلى النهي الإلهي عن المساس بالشجرة خشية التورط في الظلم كما شرحنا.

في غالبية الآيات التي تناولت علاقة الرجل والمرأة في بيئتهما المشتركة، وبالتحديد الآيتين السابقتين، يُلاحظ أن القرآن وضع إطاراً تنظيمياً يحول دون أي تفوّق ذكوري أو أنثوي، بل ويستنكر أي «ظلم ذكوري» والعكس صحيح؛ لأن الرعاية التي ينتجها العدل تهدف إلى تحقيق الرضا النفسي والاجتماعي بين الشريكين. في ذلك روى أبو هُدبة إبراهيم بن هُدبة، حدثنا أنس بن مالك قال: أتت النبي امرأة تستعدي زوجها، فقالت: ليس لي ما للنساء، زوجي يصوم الدهر، قال: لك يوم وله يوم، للعبادة يوم وللمرأة يوم».[11]

آراء تجديدية ترفض تعدد الزوجات

تحرص الرؤى الجديدة في مسألة تعدد الزوجات إلى استخدام فلسفة عقلية في تحليل النص، انطلاقا من منظور العدالة البيّنة، والانسجام النفسي الذي يؤسس بالضرورة إلى استقرار الفرد في بيئته الاجتماعية الأولى وهي الأسرة، باعتبارها «الوحدة الطبيعية الأساسية ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة، كما تنص المادة 16 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان».[12] يعتبر رأيا المفكر علي شريعتي، والباحث الأكاديمي الأزهري نصر حامد أبو زيد من بين أهم وأبرز الآراء التي تناولت قضية تعدد الزوجات، كما يلي:

أولاً: رأي علي شريعتي

ينطلق علي شريعتي في كتابه «مسؤولية المرأة» من فهم حر ينزع عن المرأة العبودية من خلال فهمها عن نفسها، وفهم وليّها أو أسرتها عنها؛ لأن الزواج هو أول تحرر ذاتي للمرأة من بيئة أسرتها إلى بيئتها وبيئة زوجها الخاصة، نجد أن شريعتي يمس في طرحه كينونة المرأة كإنسانة وليس سلعة قابلة للتداول في عملية بيع وشراء مهينة عند الزواج، ويرى فيها تمثيل أخلاقي جوهره الروح وليس الجسد. لذلك، يقول

11 المرجع السابق، ص37

12 دومينية شنابر، كريستيان باشولييه، ترجمة سونيا محمود نجا، ما المواطنة، (القاهرة، المركز القومي للترجمة، الطبعة الأولى، 2016) ص167

شريعتي: «إن تعدد الزوجات في الشريعة الإسلامية مناقض تماماً للواقع الموجود في الحياة، وذلك لأن تعدد الزوجات ضرورة تقتضيها الحالة الاجتماعية لا النزوات الجنسية».[13]

إذن، هو يُرسخ للزواج في مسار الشروط الدينية الاجتماعية التي تنقل المرأة من لعبة الاستغراق في التبعية إلى أصالة الرعاية في بيئة الزوج، ومن امرأة يحرص عليها أهلها إلى امرأة تحرص على زوجها وأولادها. هكذا يتطور ويتسع مفهوم الرعاية بتقدم الزمن بعد عملية الإنجاب. إن تحرير المرأة من وجهة نظر شريعتي ليس تحريراً شهوياً غير مسؤول، بل هو تحرير عقلي في الإطار الأخلاقي؛ لأنه قام برفع صفة العبودية والطبقية عن مفهوم الزواج والنواة الأولى للإنسان «أي تكوين الأسرة»، حيث قال: «إن مهر المرأة يتخذ طابعاً جاهلياً، باعتباره ثمناً لبيعها وشرائها ورمزاً لعهد العبودية واسترقاق المرأة والمتاجرة بها».[14]

يشير شريعتي ضمنياً إلى فكرة التيسير، وليس التعسير في عملية الزواج، رغم أن الأهم من التيسير هو الطقوس الاجتماعية والاقتصادية القائمة التي تحملها المرأة عن نفسها فيما يخص الزواج، والتي تصبح على إثرها سلعة يمكن شراؤها بالمال بحسب طبقتها ومكانتها في المجتمع، ويقصد بذلك «تسليع مهر المرأة» بشكل مقصود. كما أن وصفه لاسترقاق المرأة التي تجعلها جارية تعتبر دعوة لتغليب باطن المرأة على ظاهرها، والانطلاق من معرفتها عن نفسها كذات فاعلة مستعدة لمشاركة الرجل في البناء الأسري.

عموماً، ما يحدث من ترتيبات تسبق عملية الزواج في المجتمعات الإسلامية التي تعيش طوراً من البرجوازية الفجة يعطي انطباعا عاماً عن منح جسد المرأة للرجل مقابل «رأس المال»، رغم أن الزواج بمفهومه الديني الأصيل يتفوق على مسألة النظر إليه «كعقد مالي» بين ذكر وأنثى. لقد صارت تفاصيل عقود الزواج بما فيها من شروط، وكذلك أنواع «المهور» تتحصل على مساحات واسعة من النقاش والمفاوضات بين الناس بما ينسجم مع الطبقية الاجتماعية والاقتصادية وربما السياسية. بالإضافة إلى التقييمات التي يخضع لها النمط المعيشي، ومكانة الرجل أو المرأة أو كليهما في المجتمع. عموماً، فإن رؤية شريعتي تتصدى لعملية الاتجار بالمرأة من خلال «المهر» الذي هو في الأساس يقدم لصالح التعبير الرمزي عن أهمية الهدف النهائي، وهو تكوين ورعاية الأسرة والتمهيد لمتطلباتها.

بناءً على ما تقدم، فإن الأفكار التي تناولت المرأة ومفهوم الزواج والمهر في التراث الإسلامي بقيت تقليدية ورجعية في بعض الأحيان، ولم تتحول -إلا بشكل نسبي- إلى رؤى إنسانية ومعرفية تنسجم مع

13 علي شريعتي، مسؤولية المرأة، (بيروت، دار الأمير، الطبعة الثانية، 2007) ص69

14 المرجع السابق، ص57

الدين والأخلاق وتطور العقل العلمي. أما الرؤى التنويرية القليلة في مسألة تعدد الزوجات، فقد عملت على خلق وجهة نظر إبستيمولوجية اجتماعية معارضة للأفكار الرأسمالية عن بيئة الزواج، وهو ما يعتبر تغليباً للطقس الاقتصادي على الأسس الاجتماعية والدينية لمفهوم بناء الأسرة في الإسلام، باعتبار أن العلاقة بين الرجل والمرأة لا تقوم على مصالح مادية مشتركة، بل على ترابط أسري معنوي وأخلاقي بالدرجة الأولى. في هذا السياق يقول علي شريعتي: «إن الفارق بين الإسلام الذي يقول بأصالة الأسرة، والغرب الذي يدعو إلى الأصالة الفردية للمرأة، هو أن الغرب ينظر إلى الزواج المتعارف بصيغته الحالية، وكأنه علاقة مشتركة في تدبير شؤون البيت، وليس اقتراناً وتقارباً بين الرجل والمرأة، وينظر إليهما وكأنهما موجودان مستقلان يعيشان سوية تحت سقف الأسرة».[15]

نظراً لتدين كثير من العائلات في المجتمعات الإسلامية، اندفع بعض الناس محمولين بأفكار دينية بحتة عن بيئة الزواج لفرض شروط في بيئة الزواج، مثل «حفظ الزوج أو الزوجة للقرآن» لتقديم صورة دينية عن رابطة العلاقة بين الزوجين، وهو ما يجعل عقود الزواج تتحول إلى عقود دينية وليس تجارية فحسب، وهذا يتنافى مع قيمة الحرية في الإسلام التي تجعل الدين رابطة شخصية بين العبد وربه، وليست سلعة قابلة للاشتراط في عقد الزواج، ولهذا السبب أجيز للرجل المسلم أن يتزوج امرأة من غير دينه؛ لأن علاقة المرأة والرجل تتجاوز المفاهيم الدينية إلى المفاهيم الاجتماعية الأخلاقية. بالتالي، فإن ضبط بيئة الزواج بالدين لا ينسجم مع بعض النصوص القرآنية، ومنها:

قوله تعالى في الآية 256 من سورة البقرة «لا إكراه في الدين قد تبين الرُشد من الغي».

وقوله تعالى في الآية 29 من سورة الكهف «وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر».

وقوله تعالى في الآية 97 من سورة آل عمران «ومن كفر فإن الله غني عن العالمين».

تؤسس الشروط الدينية والاقتصادية المبالغ فيها في عقود الزواج لعلاقات صورية بحكم «الدين» ومنفعيّة بحكم «الشروط المالية»؛ وذلك يتعارض جذرياً مع أصالة الزواج الشرعي المقيد بشروط اجتماعية تتطلب فاعلية عقلانية وأخلاقية مشتركة في بيئة الزواج. كما أنه لا يضع الاستجابة الجنسانية كشرط لاستمرارية العلاقة الزوجية.

15 المرجع السابق، ص66

ثانياً: رأي نصر حامد أبو زيد

يقدم نصر حامد أبو زيد فهماً عن حقوق المرأة من خلال دراسة النص الديني وتاريخه، وتحديداً في الفصل الثاني من كتابه «دوائر الخوف» قراءة في خطاب المرأة، إذ يعتبر اجتهاده إجابة عن أسئلة كثيرة مطروحة وحديث مسهب عن حقوق المرأة. يقف أبو زيد موقفاً جادّاً ضد النفعية البراغماتية في التعامل مع النصوص الدينية وتأويلها حرصاً على ضرورة تطوير منهج خاص لفهم النصوص. يشرح أبو زيد موقفه من التعدد من خلال الآية الثالثة من سورة النساء التي ورد فيها إيضاح مهم يخص حقوق اليتامى، في إشارة إلى البعد الاجتماعي لهم وللنساء من ناحية الرعاية. بالإضافة إلى أن الشرط المقيد «بالعدل». إن الأهم من مسألة التعدد وخصوصيته، هو ما ينتج عن التعدد في الحياة الاجتماعية، حيث تواجه العلاقات الناشئة عن التعدد إشكاليات ملحوظة بين الأولاد حين تزداد الأطماع والصراعات وبالتحديد في بيئات الطبقات الثرية. وفي ذلك يقول نصر حامد أبو زيد: «إن منشأ الفساد والعداوة بين الأولاد هو اختلاف أمهاتهم، فإن كل واحد منهم يتربى على بغض الآخر وكراهته، فلا يبلغ الأولاد أشدهم إلا وقد صار كل منهم من أشد الأعداء للآخر، ويستمر النزاع بينهم إلى أن يخربوا بيوتهم بأيديهم وأيدي الظالمين».[16]

ينسجم موقف أبي زيد مع كثير من الفقهاء في مسألة العدالة، باعتبار أن عدل الأرض يظل نسبياً وتحديداً في قضية العلاقات الإنسانية التي ترتكز على المشاعر، وهي متغيرة بتغير الأحوال، وأيضا سوء معاملة الرجال لزوجاتهم عند التعدد على قاعدة استغلال البدائل؛ أي امرأة محل أخرى، وبالتالي التنصل من الرعاية الاجتماعية والرضوخ للأهواء النفسية. يقول أبو زيد في المعنى والمغزى: «إن سورة النساء نزلت بعد موقعة أُحد في السنة الرابعة للهجرة، فكان من الطبيعي أن تتناول قضايا المرأة التي أثيرت بعد هزيمة المسلمين وما نتج عن ذلك من وجود عدد كبير من اليتامى والأرامل»[17]؛ أي إنه كان هناك مبرر اجتماعي تاريخي ظرفي. ويشار هنا إلى حدث مماثل، حيث أصدرت قيادة جبهة التحرير الجزائرية وثيقة إبان حربها ضد الاحتلال الفرنسي، «تحض المجاهدين -سواء المتزوجين منهم أم العازبين - على الزواج من أرامل الشهداء، وليحاولوا جهد الإمكان الزواج بنساء لديهن أكبر عدد من الأيتام».[18]

إن التبرير التاريخي الذي قدمه أبو زيد ينسجم مع تبريرات أخرى غير تاريخية لكنها سيكولوجية طبية، وإن كانت تقليدية في الطرح، مثل «حيض المرأة لأيام من الشهر أو تأخر إنجابها، وهو ما يسبب تعطل للرجل خاصة إذا كان قوي الشهوة ويحتاج إلى العفة، وقد تكون عقيماً فيكون من الأخلاق البقاء

16 نصر حامد أبو زيد، دوائر الخوف، قراءة في خطاب المرأة، (بيروت، الطبعة الرابعة، 2007) ص220

17 المرجع السابق، ص217

18 علي شريعتي، مسؤولية المرأة، (بيروت، دار الأمير، الطبعة الثانية، 2007) ص70

معها والارتباط بثانية؛ لأنه لو طلقها بحجة العقم فلن يتزوجها أحد، وسوف يتسبب لها بمشاكل نفسية» كما يقول ابن باز.[19] عموماً يهدف هذا الرأي إلى وضع المرأة في إطار اتهام غير مسؤولة عنه؛ لأن الله تعالى يصف المحيض صراحة بأنه أذى واقع على النساء لمعرفة ما يسببه من آلام، لقوله في الآية 222 من سورة البقرة «ويسألونك عن المحيض قل هو أذى». هذه البينات تؤكد أن تعدد الزوجات قضية شخصية مرتبطة بالظروف النفسية والاجتماعية للأزواج، لكن تعدد الزوجات صار شأناً عاماً يدور حوله سجالات؛ وذلك لأسباب تقنية تتعلق بظهور قضايا الطلاق واستحقاقات الزواج والرعاية الأسرية إلى العلن. على إثر ذلك، صار الميزان الحقيقي لتقييم الأخلاق الاجتماعية في الفضاء العام لدى الإنسان يرتبط بفهم غرائزه وحدود شهواته. في هذا السياق، يرى عباس العقاد أن الرجل يكون في موقف المتطلب والمرأة متمنعة، فيقول: «إن الرجل يعتز بأنه يريد المرأة، ولا تعتز المرأة بأن تريده، لأن الإغواء هو محور المحاسن في النساء».[20] ويشير العقاد إلى أن «الرجل يتزين ليعزز إرادته، وإنما تتزين المرأة لتعزز إرادة غيرها في طلبها».[21] عموماً، يعتبر هذا رأياً ناشئاً عن تصور سيكولوجي ثقافي ليس أكثر، حيث إن مسألة الإغواء والتزين وردت في موضع قرآني يتعلق بالخصوصية كما في الآية 31 من سورة النور.

نستنتج مما سبق، أن نصر حامد أبو زيد اتفق مع علي شريعتي عبر إشارته إلى المنزلة الوضيعة التي سقطت إليها فكرة الزواج، وما وصل إليه من غاية في عقد النكاح، وهو ما ورد في قول لمحمد عبده: «رأيت في كتب الفقهاء أنهم يعرفون الزواج بأنه «عقد يمتلك به الرجل بضع المرأة» وما وجدت فيها كلمة واحدة تشير إلى أن بين الزوج والزوجة شيئاً آخر غير التمتع بقضاء الشهوة، وكلها خالية من الإشارة إلى الواجبات الأدبية».[22] لا يعتبر قول محمد عبده مجرد امتعاض من وجود حالة مستنكرة في أسس العلاقة، بل هو تأكيد على وجود خلل فاضح في طريقة التعاطي الإجرائي مع عقود الزواج؛ أي إن القضية فيها إشارة ضمنية إلى التخريجات الشرعية لموضوع الزواج منذ اللحظة الأولى.

19 عبد العزيز ابن باز، إظهار البينات عن محاسن تعدد الزوجات، (القاهرة، دار الاستقامة، الطبعة الأولى، 2005) ص15

20 عباس العقاد، المرأة في القرآن، (القاهرة، نهضة مصر للطباعة والنشر، الطبعة الثالثة، 2005) ص23

21 المرجع السابق، ص16

22 نصر حامد أبو زيد، دوائر الخوف، قراءة في خطاب المرأة، (بيروت، الطبعة الرابعة، 2007) ص218

تأويل جديد في قضية تعدد الزوجات

إن الالتزام بمعيار اجتماعي ناظم في مسألة «تعدد الزوجات» ينطلق من «الحرية المعقلنة»، باعتبار أنها لا تتخذ من التعبير اللاهي أساساً للتصرف، وقد سماها الفيلسوف طه عبد الرحمن «الحرية الراشدة»؛ لأنه يتعين على الإنسان أن يحيا حياته بمقتضاها؛ لأنه يسترشد بنور عقله وحده، لأنها حرية تتحدد بذاتها، لا بغيرها، وبموجب العقل، لا بموجب الهوى».[23]

ما قدمه أبو زيد وشريعتي ينبه إلى أهمية إدراك المراحل والتقلبات العاطفية في المسيرة الاجتماعية للمرأة والرجل في حدود تجاربهما السيكولوجية والظروف المحيطة بهما. يستدل الإنسان بطبعه أولاً على النضج الحسي الذي يقوم مقامه القلب، والذي يلهو في أوله «أي في مراهقته»، ثم يحن ويلتهب في مطلع استقراره النفسي، وفي لعبته يحب ويعشق حتى يأمن أو يسعى للأمان فيرتاح، وفي ذروته أي نضوجه واستوائه «يسكن». لذلك، ربط الله بين النفس الإنسانية والأصل الجنسي «أي الذكر والأنثى» كي يرسم حدود علاقة هذا الأصل ببيئة الزواج كما في الآية 21 من سورة الروم -الآية محل التأويل- لقوله تعالى: «ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة، إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون». تردد هذه الآية في كل حفل «عقد قران» وتتم بوضع يد الزوج في يد والد العروسة في إشارة إلى أن التصافح «سلام» يشير إلى الطمأنينة والسكون. هكذا، فإن السكن المقصود في الآية، ليس بمعنى المسكن «أي حجارة البيت»، وليس بمعنى الجسد أو الجنس «أي النوم، سكن ونام مع زوجته»، بل بمعنى «الطمأنينة والرحمة والسكون»، كما ورد في المعاجم المعاصرة.[24] وقيل: «السَكْنُ: هم أهل الدار وسكانها، وأيضاً: كل ما سكنت إليه واستأنست به من الأهل والوطن».[25] قال الشاعر ذو الرمة:

عن الدار والمستخلَف المتبدِلِ فيا كرمَ السكنِ الذين تحمّلوا

في شرح الآية السابقة قال القرطبي في تفسيره «إن أول ارتفاق الرجل بالمرأة سكونه إليها مما في الرجل من غليان القوة».[26] يريد بذلك الإشارة إلي الحركة في العملية الجنسية، رغم أن الفهم العقلي النفسي والاجتماعي الأدق يتجاوز السكن بمعنى «حجارة البيت» أو «العلاقة الجنسية»، إلى السكن بمعنى الهدوء والطمأنينة، وليس الحركة والاضطراب، حيث قيل: «أسكن الشيء: أي هدأه وأوقف حركته».[27]

23 روح الحداثة، المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية، طه عبد الرحمن، ص105، المركز الثقافي العربي، الطبعة الأولى، الدار البيضاء 2006

24 أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، المجلد الأول، (القاهرة، عالم الكتب، الطبعة الأولى، 2008) ص1088

25 المرجع السابق، ص1087

26 أبو عبد الله القرطبي، تحقيق عبد الله التركي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء السادس عشر، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2006) ص412

27 أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، المجلد الأول (القاهرة، عالم الكتب، الطبعة الأولى، 2008) ص1087

أيضاً ورد في لسان العرب: «السكون ضد الحركة، وسكن في معنى سكت، سكنت الريح وسكن الغضب».[28] كما ورد في الآية 13 من سورة الأنعام قوله تعالى: «وله ما سكن في الليل والنهار، وهو السميع العليم». وقال تعالى في الآية 80 من سورة النحل: «والله جعل لكم من بيوتكم سكناً». سوف نلاحظ هنا أنه لا يعقل من الناحية اللغوية أن تتلاحق المفردتان «بيوتكم» و«سكناً»، كي تؤديان نفس المعنى في الجملة، إنما السكن ههنا يعني الطمأنينة، وهو عكس الفوضى والاضطراب في كثرة الحركة.

بناءً على ما سبق، تصبح كلمة السكن «بمعني الطمأنينة» في آية سورة الروم، أعلى مرتبة من «المودة والرحمة» المذكورتين في الآية، فهو «أي السكن» في قوله تعالى: «لتسكنوا إليها» سبق قوله: «وجعل بينكم مودة ورحمة»؛ لأن المودة والرحمة لا تتحققان إلا بالاطمئنان والسكينة، والبحث عنها داخل النفس الإنسانية؛ «أي لتسكنوا في أنفسكم كأزواج؛ أي لتطمئنوا حتى تحل المودة والرحمة». لقد جاءت الآية على ذكر «التفكير» في قوله تعالى: «لقوم يتفكرون» ولم يقل لقوم يشعرون، رغم أن «المودة والرحمة» يترافق معها الشعور، لكن الحث الإلهي على ضرورة التفكير فيه دليل قطعي على أن السكن المقصود في الآية يدل على المسؤولية النفسية التي يجب أن يتحملها الأزواج. يعتبر ذلك من تجليات الدين الأخلاقية عندما يتغلب الانضباط النفسي الاجتماعي على الجنسي لصالح قيام الأسرة على مفهوم التكامل والأصالة وليس المزاجية الجنسية لماهية الذكورة والأنوثة. بإمكان هذه الصورة القرآنية عن بيئة الزواج أن تحقق الهدف النهائي للفرد في أسرته، وهو السكن والعيش المشترك، وهذا معيار التربية في الإسلام الذي يمهد لبيئات أسرية مستقرة. كما نلاحظ أن المسؤولية المشتركة بين الزوجين تم تحديدها كبعد اجتماعي بحسب الآية 71 من سورة التوبة لقوله تعالى: «والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض». قال أبو زيد في شرح الآية: «كل منهما معين للآخر وناصره في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ أي إنهم مسؤولون عن إصلاح المجتمع وتقويمه، ومن ثم عن تقدمه والنهوض به، الأمر الذي يستلزم انتشاراً واسعاً متكافئاً في كافة ميادين التربية والتنمية والتوجيه».[29]

بشكل عام، لا يعتبر تعدد الزوجات حقاً مقيداً بشرط العدل فقط، بل أيضاً بشرط ضمني لتحقيق السكينة بين الأزواج، ومعيار ذلك، وجود الشخصية التربوية التي تسعى نحو تحقيق «الأمان الاجتماعي» في بيئة الإنسان الأولى.

28 تحقيق عبد الله الكبير، محمد حسب الله، وهاشم الشاذلي، لسان العرب لابن منظور، (دار المعارف، القاهرة 1998) ص2052

29 نصر حامد أبو زيد، دوائر الخوف، قراءة في خطاب المرأة، (بيروت، الطبعة الرابعة 2007) ص199

فهم علاقة الأزواج وضوابط التعدد عبر تأويل كلمة «سكن» في القرآن

ورد في القرآن كلمات مثل: السكن والمساكن والبيوت، ولكل واحدة معنى أو عدة معاني بحسب سياق كل آية. بعض الآيات التي وردت فيها كلمة «السكن» تدل على معنى الليل؛ أي بمعنى الراحة والخلود إلى النوم، أو السكن بمعنى الاختباء، حسبما ذكر في الآية 18 من سورة النمل «يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وجنوده وهم لا يشعرون». سوف أتناول الآيات التي ارتبط فيها السكن بالإنسان، وعلى وجه التحديد السكن الخاص بالأسرة، وعلاقة ذلك بالرجل والمرأة أو بيئة الزواج على نحو دقيق كما يلي:

- **السكن بمعنى الركون إلى الشيء والاشتراك في العيش** بحسب الآية 35 من سورة البقرة «وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغداً حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين».

إن تعيين الجنة كمكان في الآية ليست دليلاً مادياً، بل هي دليل معنوى يحفز على الاستمتاع بالرغيد الذي في المكان؛ فالغاية من السكن هو الاشتراك في العيش، وفي ذلك إشارة إلى علاقة الأزواج بخيرات الله والنعم التي سخرها لهم، ودلالة على أهمية بيئة الفرد الطبيعية. قال القرطبي «اسكن، أي: لازم الإقامة، واتخذها مسكناً، وهو محل السكون، وسكن إليه يسكن سكوناً، والسكن: كل ما سُكن إليه. والسكين سُمي بذلك؛ لأنه يُسكن حركة المذبوح. ومنه المسكين، لقلة تصرفه وحركته. وقيل في قوله تعالى «اسكن» تنبيه على الخروج، لأن السُكنى لا تكون مِلكاً، ولهذا قال بعض العارفين: السُكنى تكون إلى مدة ثم تنقطع، فدخولهما في الجنة كان دخول سُكنى لا دخول إقامة. وكان الشعبي يقول: إذا قال الرجل: داري لك سُكنى حتى تموت، فهي له حياته وموته، وإذا قال: داري هذه اسكنها حتى تموت، فإنها ترجع إلى صاحبها إذا مات.[30]

كلام الشعبي هذا يؤكد بأن ليس للسكن أي اعتبار كموضوع مادي، بل إن أهميته من أهمية الساكن كموضوع حيوي، وإن حيوية السكن يشغلها الإنسان وحركته فيه، وفي ذلك تقديم لأهمية للمتحرك «أي الإنسان» على الجماد «أي السكن». قال ابن كثير في تفسيره «عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: أخرج إبليس من الجنة، وأسكن آدم الجنة، فكان يمشي فيها وحشاً ليس له زوج يسكن إليه، فنام نومة فاستيقظ، وعند رأسه امرأة قاعدة خلقها الله من ضلعه، فسألها: ما أنت؟ قالت: امرأة. قال: ولم خلقت؟ قالت: لتسكن إليّ».[31]

30 أبو عبد الله القرطبي، تحقيق عبد الله التركي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء الأول، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2006) ص446

31 ابن كثير الدمشقي، تحقيق سامي السلامة، تفسير القرآن العظيم، المجلد الأول، (الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 1999) ص234

أشار غالبية المفسرين إلى أن شرح معنى كلمة «اسكن» في الآية السابقة مطابق لشرحها في الآية 19 من سورة الأعراف[32] لقوله تعالى: «ويا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة فكلا من حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة، فتكونا من الظالمين». قال الرازي: «إن قوله: «اسكن» هو أمر تعبد أو أمر إباحة من حيث إنه لا مشقة فيه».[33] إن قصد الإباحة للزوجين هنا له غرض إتاحة مجال الراحة النفسية والاجتماعية وفق شرط واحد هو عدم الاقتراب من الشجرة، كي لا يتسببا بالظلم ومن ثم يوصفا به. إن في هذا الشرط تعيين إلهي وتحديد واضح وضروري غرضه التوجيه من أجل فصل النزعة المادية الشهوية عن العقلانية الاجتماعية.

- **السكن بمعنى الاستقرار والالتئام** بحسب الآية 189 من سورة الأعراف «هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها، فلما تغشاها حملت حملاً خفيفاً فمرت به فلما أثقلت دعوا الله ربهما لئن آتيتنا صالحاً لنكونن من الشاكرين».

في تفسير قوله تعالى: «ليسكن إليها»، قال القرطبي: «أي ليأنس بها ويطمئن».[34] بينما قال الطبري «أي ليأوي إليها، لقضاء حاجته ولذته».[35] وقال ابن كثير: «أي ليألفها ويسكن بها».[36]

أختلف مع الذين ينظرون إلى مسألة السكن كمكان مقدس يجمع الزوجين لغاية جنسية، بل لغاية اجتماعية في المقام الأول، باعتبار أن الهدف النهائي الأسمى من عملية الجماع الناتجة عن الزواج هو الإنجاب. وهنا تفرض المعاشرة الزوجية على طول الزمن شرطاً أساسياً في الحياة، وهو تغليب ثقافة الأسرة على ثقافة اللذة، حيث يؤسس مسار السكينة للطمأنينة. ورد في المعجم المعاصر: «أسكن الشيء: هدأه، أوقف حركته. أسكن لهيب النار: أي أخمدها».[37]

لذلك نقول إن فقه الأسرة في الإسلام، لابد أن يحرص على تغليب العاطفي الاجتماعي على الشهوي الفردي والنرجسي، باعتبار أن الشهوة عابرة والكيان الأسري مستمر؛ وذلك أصل في روح الدين، ولاسيما

32 أبو عبد الله القرطبي، تحقيق عبد الله التركي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء التاسع، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2006) ص174

33 فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، ومفاتيح الغيب، الجزء الرابع عشر، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، بيروت 1981) ص47

34 المرجع السابق، ص408

35 الطبري، جامع البيان عن تأويل القرآن، المجلد الثالث، (بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1994) ص189

36 ابن كثير الدمشقي، تحقيق سامي السلامة، تفسير القرآن العظيم، المجلد الثالث، (الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 1999) ص525

37 أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، المجلد الثاني (القاهرة، عالم الكتب، الطبعة الأولى، 2008) ص1087

إذا أصبحت القضايا الجنسانية عقبة أمام التكوين الأسري لاستجلاب الصلاح في المجتمع على قاعدة أن الأسرة هي عمودها الفقري.

أيضاً من الآيات التي تشير إلى معنى الاستقرار والالتئام، الآية 21 من سورة الروم لقوله تعالى: «ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون». قدم القرطبي تفسيراً جنسياً لكلمة «لتسكنوا»، فقال: «إن الرجل يحتاج إلى سكن، وقد خلقت المرأة سكناً للرجل».[38] بينما قال الرازي: «سكن إليه للسكون القلبي»، ويقال: «سكن عنده» للسكون الجسماني؛ لأن كلمة عند جاءت لظرف المكان وقوله: «إن في ذلك» أي للأجسام، وقوله «إليها» للغاية وهي للقلوب».[39]

- **السكن بمعنى الاحتماء والستر** بحسب الآية 80 من سورة النحل «والله جعل لكم من بيوتكم سكناً وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتاً تستخفونها يوم ظعنكم ويوم إقامتكم ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثاً ومتاعاً إلى حين».

قال القرطبي: «جعل» في الآية معناها: صيّر. وكل ما علاك فأظلك؛ فهو سقف وسماء، وكل ما أقلك فهو أرض، وكل ما سترك من جهاتك الأربع فهو جدار؛ فإذا انتظمت واتصلت فهو بيت. وهذه الآية فيها تعديد نعم الله تعالى على الناس في البيوت، فذكر أولاً بيوت المدن، وهي التي للإقامة الطويلة، وقوله: «سكناً» أي: تسكنوا فيها، وتهدأ جوارحكم من الحركة، وقد تتحرك فيه وتسكن في غيره؛ وعدّ هذا في جملة النعم؛ فإنه لو شاء خلق العبد مضطرباً أبداً كالأفلاك أو ساكناً كالأرض، ولكنه أوجده خلقاً يتصرف للوجهين، ويختلف حاله بين الحالتين. أما قوله: «وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتاً تستخفونها» أي: من الأنطاع والأدم. «بيوتاً» يعني الخيام والقباب يخف عليكم حملها في الأسفار.[40]

إن البيوت المقصودة في الآية هي المصنوعة من مادة بعينها كالحجارة أو الطين أو غيرها، وكذلك الحال مع البيوت والأثاث المصنوعة من جلود الأنعام. أما السكن، فهو للاستقرار والراحة. قال الرازي: «إن البيوت التي يسكن الإنسان فيها على قسمين:

القسم الأول: البيوت المتخذة من الخشب والطين والآلات التي بها يمكن تسقيف البيوت، وهذا قسم من البيوت لا يمكن نقله، بل الإنسان ينتقل إليه.

38 أبو عبد الله القرطبي، تحقيق عبد الله التركي، الجامع لأحكام القرآن الجزء السادس عشر، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2006) ص412

39 فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، ومفاتيح الغيب، الجزء الخامس والعشرون، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1981) ص111

40 أبو عبد الله القرطبي، تحقيق عبد الله التركي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء الثاني عشر، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2006) ص391

والقسم الثاني: القباب والخيام والفساطيط، وهذا القسم من البيوت يمكن نقله وتحويله من مكان إلى مكان».[41]

نلاحظ مما سبق، أن الله يريد «بالسكن» الاستقرار والراحة في قوله: «وجعل لكم من بيوتكم سكناً». ويريد «بجلود الأنعام» الدفء والستر في قوله: «وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتاً». ويريد «بالظلال» الاحتماء في قوله: «والله جعل لكم مما خلق ظلالاً».

- **السكن بمعنى الأمان النفسي والارتياح** بحسب الآية 6 من سورة الطلاق «أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن فإن أرضعن لكم فاتوهن أجورهن وأتمروا بينكم بمعروف وإن تعاسرتم فسترضع له أخرى».

قال ابن كثير: «إن الله أمر عباده إذا طلق أحدهم المرأة أن يسكنها في منزل حتى تنقضي عدتها».[42]

يدل كلام ابن كثير على أن الخلاص بين الزوج وزوجته لا يعتبر خلاصاً نهائياً بالنظر إلى وجود الجنين في بطنها، وهو ما يؤخر عملية الطلاق، وهذا يدل على أن مفهوم الأسرة وعملية الإنجاب فيها طابع قدسي، وهي أهم من العملية الجنسية، وأسبق من ناحية فكرة التكوين العائلي. ربما يقول قائل إن السكن هنا بمعنى البيت وهذا صحيح، لكني أرجح أنها تحمل معنيين؛ أولاً: السكن «المكان»، وأيضاً: السكن «الأمان والاطمئنان»، وذلك لما ورد من نهي في قوله: «ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن»؛ أي لا تضيقوا عليهن في السكن والنفقة، وفي ذلك دلالة على ارتباط كلمة «اسكنوهن» بالعيش الآمن والارتياح وليس المكان، حيث قال الرازي في تفسير «من حيث سكنتم»؛ أي بعض مكان سكناكم، إن لم يكن لكم غير بيت واحد، فأسكنوها في بعض جوانبه، أو مكاناً من مسكنكم على قدر طاقتكم.[43] بذلك، يصبح المكان مرتبطاً بشكل أساسي بالأمان وضرورة الشعور به من قبل المرأة في مرحلة ما قبل الإنجاب. ورد في المعجم الوجيز: «ساكنه: أي سكن معه في دار واحدة».[44]

41 فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، ومفاتيح الغيب، الجزء العشرون، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1981) ص94

42 ابن كثير الدمشقي، تحقيق سامي السلامة، تفسير القرآن العظيم، المجلد الثامن، (الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 1999) ص152

43 تفسير الإمام فخر الدين الرازي، المشتهر بالتفسير الكبير، ومفاتيح الغيب، الجزء الثلاثون، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1981) ص37

44 المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، (القاهرة، دار التحرير للطباعة والنشر، 1989) ص316

- **السكن بمعنى كمالة العيش** بحسب الآية 24 من سورة التوبة «قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين».

قال فخر الدين الرازي: «لقد ذكر تعالى الأمور الداعية إلى مخالطة الكفار، وهي أمور أربعة: أولها: مخالطة الأقارب، وذكر منهم أربعة أصناف على التفصيل، وهم الآباء والأبناء والإخوان والأزواج، ثم ذكر البقية بلفظ واحد يتناول الكل، وهي لفظ العشيرة. وثانيها: الميل إلى إمساك الأموال المكتسبة. وثالثها: الرغبة في تحصيل الأموال بالتجارة. ورابعها: الرغبة في المساكن.[45]

إن الترتيب التسلسلي الذي يبدأ بصلة القربى، ثم كسب المال ثم السكن، فيه دلالة على أن المساكن تحمل معنى البيوت «أي بناء مسكن» والمساكن لها غاية الوصول إلى الاستقرار والشعور بالأمان من بعد تحصيل المال؛ لأن المال يجلب السعادة كما يجلبها الأبناء والنساء، ما يعني أن المال والمساكن، وأي شيء مادي آخر لا يخلق السعادة، وهذا ما عبر عنه القرآن في الآية 64 من سورة الكهف لقوله تعالى: «المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً وخير أملا».

- **السكن بمعنى مأهول أم مهجور** بحسب الآية 29 من سورة النور «ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتاً غير مسكونة فيها متاع لكم والله يعلم ما تبدون وما تكتمون».

يلاحظ في آية الاستئذان أن الله تعالى لم يسمّ الأماكن التي نعيش فيها مساكن، ولكنه سماها بيوتاً؛ وذلك لأن البيوت متصلة بالجماد والمساكن متصلة بالإنسان، فيكون السكون أعم وأشمل. قال القرطبي: «إن الله تعالى رفع الاستئذان في كل بيت لا يسكنه أحد؛ لأن العلة في الاستئذان إنما هي لأجل خوف الكشفة على الحرمات، فإذا زالت العلة زال الحكم».[46]

إن علة الاستئذان في كلمة «مسكونة» تخص الإنسان، ولأن عدم الاستئذان يهدد مأمن الإنسان ويزعزع استقراره في حال وجوده داخل البيت، فإن المقصود بكلمة «مسكونة لا يعني وجود أشخاص في الداخل وحسب، بل يعني الأمان والطمأنينة وراحة الإنسان كي لا يتعرض للضرر والإزعاج. فالشرط هو ألا يتأذى

45 فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، ومفاتيح الغيب، الجزء السادس عشر، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1981) ص20

46 أبو عبد الله القرطبي، تحقيق عبد الله التركي، الجامع لأحكام القرآن، الجزء الخامس عشر، (بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2006) ص200

الساكن؛ لأنه قد يكون في وضع مطمئن. قال الفراهيدي: «السُكنى هو إنزالك إنساناً منزلاً بلا كراء. والسكن: العيال، وهم أهل البيت، كما قال سلامة بن جندل».[47]

يلاحظ في مجمل الآيات، أن الاشتقاقات من كلمة سكن تدل على معان نفسية واجتماعية ومحكومة لظروف إنسانية، حيث لا يكون السكن معزولاً عن القيم أو المفاهيم الأصيلة التي رسخ لها النص القرآني فيما يتصل بالعلاقة بين الرجل والمرأة، والأزواج عموماً، ولذلك فإن مفهوم الزواج أو تعدد الزوجات وشروطه، وكذلك الطلاق، جميعها تخضع للفهم الدقيق لمعنى «السكن» بحسب التصوير الاجتماعي والدلالات الدينية القرآنية لهذا المفهوم.

الخاتمة

يؤخذ تشريع تعدد الزوجات في حدود قراءته العامة والخاصة المتصلة بالنص الديني وأسباب نزوله، بالإضافة إلى دراسة وإدراك الأبعاد النفسية والظروف الاجتماعية والطبيعية من أجل الوصول إلى فهم دقيق حول تلك المسألة قبل وبعد الإسلام.

وبصرف النظر عن التعدد كموضوع عام للنقاش، إلا أن كل قضية من قضايا تعدد الزوجات ينظر فيها على حدة من ناحية شرعية وقضائية؛ لأن واجبات الزوج تجاه زوجته يختلف عن واجباته تجاه زوجتين أو ثلاث أو أربع زوجات، فقد يكون هناك رجل متزوج من امرأة واحدة، لكنه غير عادل في علاقته معها. لذلك، فإن الأمر لا يخص عدد النساء، أكثر ما يتعلق بطرائق المعاملة اليومية والقيم الشرعية الدينية والاجتماعية التي يتبعها الزوجان لتنظيم العلاقة الزوجية وفق أسس الرعاية.

إن التعامل الشهوي مع النساء والاعتماد عليه فقط في العلاقات النسائية ينتمي إلى ثقافة الجاهلية، ولا يدخل في إطار العلاقات الاجتماعية الصحية والأصيلة المنصوص عليها شرعياً، ولاسيما أن الإسلام قام بتقنين عدد الزوجات في مسألة التعدد إلى أربع، وقد أصبح التعدد مصحوباً بشروط لها علاقة بالظروف النفسية والاجتماعية والاقتصادية، وهذا الأمر يتصل بالظروف المعيشية لكل زمان ومكان، حيث يُنظر إلى التعدد بما ينسجم مع الضوابط الاجتماعية الشرعية. لذلك، يخضع تعدد الزوجات لشروط قاسية تتطلب من الرجل القيام بجهد ذات قيمة شرعية من أجل الوفاء بالتزاماته تجاه زوجته وأبرزها قيمة العدل، بالإضافة إلى وجود مفاهيم أخلاقية أخرى يتطلب من الرجل تغليبها في علاقاته، مثل الرحمة والصبر والصدق والمساواة، وغيرها.

47 كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق عبد الحميد هنداوي، الجزء الثاني، (بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 2003) ص261

علاوة على ذلك، فإن مفهوم السكن يلعب دوراً أساسياً في تحديد الضوابط وتنظيم العلاقة بين الرجال والمرأة في حالة التعدد؛ وذلك يؤشر على أن كافة المفاهيم القرآنية التي تخص الأسرة والعلاقة بين الأزواج لها دور في فهم وتنظيم العلاقة من ناحية شرعية.

MominounWithoutBorders

Mominoun

@ Mominoun_sm

مؤمنون بلا حدود
Mominoun Without Borders
للدراسات والأبحاث www.mominoun.com

info@mominoun.com
www.mominoun.com

All rights reserved © 2021

جميع الحقوق محفوظة © 2021